

**وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**

قرار وزارى رقم ١٢ لسنة ٢٠٠١ (بالتفوضى،

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

عن العام المالى ١٩٩٩

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية  
والقوانين المعذلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٩ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٠٠/١٢/١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/٤/٢٤ :

**قرر :**

**مادة ١ -** اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٦٧٤٥,٦٨ جنيه (فقط ستة وأربعون ألفا وسبعمائة وخمسة وأربعون جنيها وثمانية وستون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٤٨٤١,٨٨٤ جنيه (فقط ثمانية وأربعون ألفا وأربعين ألفا وعشرة جنيهات وثمانمائة وأربعة وثمانون مليوناً لا غير) ويبلغ زيادة المصروفات عن الإيرادات مبلغ ١٦٦٥,٢٤ جنيه (فقط ألف وستمائة وخمسة وستون جنيهاً ومائتان وأربعة مليمات لا غير) تم خصمها من الاحتياطي العام الذى بلغ في ١٢/٣١ ١٩٩٩ مبلغ ٦١٦٨٩٣,٧٥٦ جنيه (فقط ستمائة وستة عشر ألفا وثمانمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً وسبعمائة وستة وخمسون مليوناً لا غير).

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠١/٤/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام